***جامعة أم البواقي***

***كلية الحقوق والعلوم السياسية***

*.****التصحيح النموذجي للمراقبة الكتابية الثانية في مقياس القانون الدستوري(النظم السياسية) السداسي الثاني المجموعة الأولى بتاريخ (15 / 05 /2025)***

***\*\*\*\*الجواب الأول:(10ن)***

**1-صاحب هذه المقولة هو: الفقيه الفرنسي مونتسكيو(*Montesquieu)* وهو القائل بمبدأ الفصل بين السلطات في كتابه روح القوانين الصادر عام 1748 .**

**2-موقف المؤسس الدستوري الجزائري من المبدأ:**

**لقد تم تكريسه في ديباجة التعديل الدستوري لعام2020 عندما ذهبت إلى أن الدستور يكفل الفصل بين السلطات والتوازن بينها ،وجرى النص عليه بالمادة16 منه بقولها:" تقوم الدولة على مبادئ التمثيل الديموقراطي والفصل بين السلطات"، كما وسم الباب الثالث ب:تنظيم السلطات والفصل بينها ، ونفيد بأن تعديل2016 أشار إليه أيضا بالمادة 15 منه.**

***الجواب الثاني:(10ن)***

**1-اسم هذه الآلية القانونية هو : التشريع بأوامر**

**2–سندها الدستوري: المادة142 والتي أحالت على المادتين :146 و98 من التعديل الدستوري لعام2020**

**3- طبيعتها القانونية :**

**بشكل موجز ومدقق فهي بمثابة قرارات إدارية صادرة عن سلطة مركزية قبل عرضها على البرلمان للموافقة عليها ،وتعد تشريعات بعد إقرارها بالموافقة عليها، والملاحظ أن المادة142 تبدأ بلفظ "يشرع "،كما أن المادة المذكورة واقعة تحت الفصل الثالث الموسوم بالبرلمان مما يدل أن لها قوة التشريع الفعلية ويرى بعض الفقه -ومنهم السنهوري- بأنها تبقى مجرد قرارات مركزية حازت قوة القانون ومداه، بالنظر إلى المعيار الشكلي، كونها صادرة عن السلطة التنفيذية.**

**\*\*\*توقف : ملاحظة هامة\*\*\*:**

**-هذه أهم عناصر الإجابة ويجب عدم دون إغفال شرح الأستاذ بهذا الشأن في المحاضرات وبالتوفيق.**